دور القضاء الدولي في حل أزمة المياه في العراق

الباحث القانوني: عذال عبيد ضاحي

طالب دكتوراه في الجامعة الإسلامية في لبنان

رقم الملف ٦٢٥٠٧

الملخص:

يعتمد العراق سنوياً على مياه تصل من تركيا وإيران لتغذية أنهاره، حيث تشكل المياه القادمة من تركيا الجزء الأساسي لموارد المياه العراقية بنسبة ٤٠٪ في نهر دجلة، بينما تصل مساهمة إيران إلى ١٨٪. ومع ذلك، فإن الإجراءات التي اتخذتها تركيا وإيران قد زادت من تقليل إمدادات المياه إلى العراق بشكل كبير، على الرغم من التقارب العراقي مع البلدين.

توجد العديد من الاتفاقيات والمعاهدات التي عقدت، شواء على الصعيد الدولي الجماعي، أو على الصعيد الثنائي بين العراق ودول الجوار والتي كان الهدف من ورائها تنظيم استغلال المياه، وتأكيد حصول كل من الدول المتشاطئة على حصصها المائية، وعدم التعدي من إحدى الدول على جيرنها بسبب وقوعها في مناطق منابع الأنهار الدولية.

إن المشاريع المائية المقامة على الأنهار الدولية تضرب بعرض الحائط المبادئ القانونية الدولية الناظمة للانتفاع بمياه تلك الأنهار، كما تتعدى الاختراقات القانونية وتصل حد الجرائم بحق الإنسان، إذ يمكن توصيفها بأنها جرائم دولية، وبالتالي لا يجب التأخر عن السعي لمواجهة تلك الجرائم أمام الهيئات القضائية الدولية، لا سيما أنها كثيرة وكلها تمتلك الاختصاص القضائي للنظر في هذه النزاعات.

الكلمات المفتاحية: (التغيرات المناخية، الإجرام الدولي، الصراع على الموارد، سياسات تشغيل السدود).

The role of the international judiciary in resolving the water crisis in Iraq

Legal researcher: Athal Obaid Dahi

Doctoral student at the Islamic University of Lebanon

File number 62507

Abstract:

Iraq relies annually on water arriving from Turkey and Iran to feed its rivers, as water coming from Turkey constitutes the main part of Iraqi water resources at 40% in the Tigris River, while Iran's contribution reaches 18%. However, actions taken by Turkey and Iran have further reduced water supplies to Iraq significantly, despite Iraqi rapprochement with the two countries.

There are many agreements and treaties that were concluded, whether on a collective international level, or on a bilateral level between Iraq and neighboring countries, the aim of which was to regulate the exploitation of water, and to ensure that each riparian country obtains its water shares, and that one country does not infringe on its neighbors due to its occurrence. In the headwaters areas of international rivers.

The water projects established on international rivers completely flout the international legal principles governing the use of the waters of these rivers. They also go beyond legal violations and amount to crimes against humans, as they can be described as international crimes. Therefore, there should be no delay in seeking to confront these crimes before international judicial bodies. Especially since there are many of them and they all have jurisdiction to consider these disputes.

Keywords:(Climate change, international crime, conflict over resources, dam operating policies)

المقدمة:

إنَّ ما نتج عن التغيرات المناخية من تصحر وجفاف وقلة الموارد، وانتشار الفقر في مناطق واسعة من العالم، أدى إلى حدوث نزاعات دولية على الموارد الطبيعية، حيث تسعى كل دولة إلى توسيع دائرة مصالحها، واستثمار مواردها بأقصى طاقة غير عابئة، بما قد يحصل على ذلك في تغيير مناخي قد يضر بغيرها على المدى البعيد، لأن الكثير

من الدول تحاول جاهدة الاستحواذ على موارد وثروات الآخرين بطرق مشروعة أحيانا، وبوسائل غير مشروعة في أحيان كثيرة.

كما أن التغيرات المناخية وإن كانت قد تنتج عن أسباب طبيعية عفوية، إلا أن أغلبها بات يحدث لأسباب مفتعلة من صنع الإنسان، ناتجة عن صراع الثروات، والحروب الاقتصادية بين الدول، فقد باتت بعض الدول تتحكم في الثروات والمقدرات الطبيعية التي تمتلك السيطرة عليها نظراً لوجود مصادرها في إقليم تلك الدول، وبدون الأخذ بعين الاعتبار التغييرات المناخية الخطيرة التي تنشأ عن مطامعها، والتي تؤدي كما نشهد اليوم في واقع العراق إلى عطش يكاد يلقي بظلاله الثقيلة على الإنسان، وينعكس بكل الأوجه سلباً على المجتمع العراقي، حيث أن عدم إقامة السدود والمشاريع من قبل تركيا ودون الاعتبار للمبادئ والأحكام الناظمة للانتفاع بمياه الأنهار الدولية، والمعترف عليها والموثقة في القانون الدولي يصل في حدود هذه الحالات إلى الإجرام الدولي الممنهج، والحرب الاقتصادية اللا إنسانية.

لذلك يجب بالضرورة اتخاذ إجراءات مشتركة على نطاق عالمي لتفادي المشاكل المترتبة على تغيير المناخ، وذلك من خلال اتخاذ عدة خيارات وسياسات فاعلة من جانب الدول، لمحاربة التغيير المناخي والتصدي لآثاره الضارة يقتضي انضمام الدول كافة وتضافرها، لأن هذا الخطر سيكون إرثاً ثقيلاً على الأجيال القادمة، لهذا لا بد أن تتحمله الدول كافة.

أولاً- أهمية البحث:

إن أهمية المياه العذبة وضرورتها للحياة الإنسانية وبقاء المجتمعات لا تعلو عليها أهمية، وهذا ما أكدته وحرصت عليه كافة المؤتمرات والاتفاقيات والأعراف، فلا يمكن في أي حال من الأحوال التغاضي عن خطورة جرائم (تجفيف شرايين الحياة) التي يتعرض لها العراق، ولا يمكن أن تحجب أو تبرر هذه التصرفات اللاإنسانية تحت أي من المبررات، فما بالك إن كان المجتمع الدولي والقانون الدولي من خلفه قد وضع الأسس القانونية التي يجب أن تتقيد بها الدول المتشاطئة في الأنهار الدولية، خاصة إذا ما كانت من دول المنبع ، والتي إن كانت تمتك _بحكم جغرافية الموارد المائية_ القدرة على الاستئثار بها، فهي لا تملك بأي حال من الأحوال الحق في ذلك.

هنا تبدو أهمية البحث في تقصي الحلول القانونية الممكنة والواجبة الاتباع على في مواجهة التغيير المناخي الذي يعاني منه العراق، والتصحر الذي يهدده، بفعل حبس تركيا للموارد المائية التي تعبر في أرضها.

ثانياً- إشكالية البحث:

إن عامل التغيير المناخي يلعب دوراً مهماً في التأثير على مستقبل الإنسان فرداً وجماعة، لذلك لا بد من قيام تعاون دولي فاعل من أجل تلاقي هذا الخطر الداهم. لكن التحدي ليس فقط في تخفيف أثره، بل أيضا في جمع الدول كافة للعمل معا بشكل حثيث، ذلك أن الاستجابة للتعاون قد لا تكون إيجابية وتلقائية، بل لا بد من الوصول إليها عبر القنوات القانونية الدولية، وما يتطلبه من حشد للحجج القانونية، وإجادة في اختيار السبل الناجحة، وهو ما يطرح أمامنا الإشكالية التي يقوم عليها بحثنا، متمثلة بالسؤال التالي:

ما هي الوسائل القانونية المثلى لإبعاد شبح العطش المفتعل وخطر التغير المناخي عن العراق؟

ثالثاً- منهج البحث:

بهدف الوصول إلى نتائج واقعية تعكس حالة أزمة المياه في العراق والتعدي الحاصل من قبل دول الجوار على حصة العراق من مياه الأنهار الدولية، سنتبع المنهج الوصفي التحليلي، بحيث نستقرئ الواقع المعاصر كما هو، ونعمد إلى تحليل القواعد القانونية المرتبطة بموضوع مياه الأنهار الدولية والخاصة بنهري دجلة والفرات خاصة، حيث نهدف للوصول إلى نتائج قانونية قابلة للتطبيق وتحقيق الفائدة.

المقصد الأول

أساس المشكلة

تكون الموارد المائية في العراق على ثلاث أشكال، في الأمطار والثلوج والمياه السطحية (الأنهار والجداول والبحيرات) والمياه الجوفية.

وتمثل الأمطار المورد الأساسي الذي تعتمد علية الزراعة في العراق وهي المسؤولة عن تموين المياه الجوفية وتؤثر تأثيراً واضحاً في حجم تصريف المياه في انهار البلاد[١]، ويستلم البلاد العراقي وحوض دجلة والفرات وروافدها كمية من التساقط على شكل ثلج في الحالات التي تنخفض فيها درجة الحرارة الى ما دون الصفر المئوي، وأن كمية الثلج وضمان استمرارها يعتمد على استمرار انخفاض الحرارة دون درجة التجمد[٢].

أما المياه السطحية فهي من أهم موارد البلاد المائية، ولا يمكن مقارنتها باي صورة من الصور بمورد البلد المائية الأخرى مثل الأمطار والمياه الجوفية، وهي تتمثل بالمياه التي تجري في نهري دجلة والفرات وشط العرب وروافدهما

المختلفة، ولكن هذه الموارد ترتبط بدرجة كبيرة بكمية الأمطار والثلوج التي تتساقط في أحواض الأنهر الرئيسية (دجلة وروافده والفرات)، كذلك بسياسات التشغيل للسدود والخزانات المقامة في دول أعالي الأنهر المشتركة في كل من تركيا وسوريا وإيران[٣]. والمياه الجوفية هي المياه المخزونة في باطن الأرض، وتنقسم إلى مياه جوفية متجددة تعتمد في تغذيتها على مياه الأمطار والتسربات الناتجة عن ترشيح مياه الأنهار والسيول، ومياه غير متجددة.

إن التفحص أو النظر إلى الأغراض الاقتصادية المختلفة، والمرتبطة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالمناخ ارتباطاً قوياً وذلك لأن الهدف الأساسي من السياحة هو الاستمتاع بالمناخ سواء كان لغرض صحي أو طبي، تاريخي، ديني ، ثقافي ، الخ . فالسائح في فصل الصيف يبحث عن أماكن القصد السياحي التي توفر مناخ معتدل ومشمس، وفي الشتاء يكون الموقع المشمس الدافئ هو مركز الاستقطاب والجذب السياحي. وعلى ضوء ذلك فان التدهور في واقع المناخ، والانخفاض في كميات المياه ينعكس سلباً على نشاط السياحة، وبالتالي تعرقل العجلة الاقتصادية بخسارة أحدى روافدها[٤].

أولاً- واقع المياه

تكتسب المياه أهمية كبيرة باعتبارها عنصراً أساسياً في إنجاح المشروعات الزراعية والتوسع في مساحاتها، حيث تعد الموارد المائية من الموارد الطبيعية الهامة والمرتبطة ارتباطاً مباشراً بتأمين الغذاء للسكان وتحقيق الأمن الغذائي، ونظراً لمحدودية هذا المورد وزيادة الطلب عليه واستخدامه المكثف وغير الرشيد والفوائد الكبيرة في كمياته لأسباب عديدة منها ما هو طبيعي ومنها ما هو يفعل الإنسان، أدى ذلك إلى نقص شديد في الاحتياجات المائية وتدني نصيب الفرد من المياه في العراق[٥]. لذا فإن مشكلة المياه، تتمثل في ضعف واستيعاب وإدراك شحة المياه، وما يرافقها من مشاكل بينية خطرة تهدد استعمالات الأرض الزراعية في العراق.

إن الحروب المتتالية الي مر بها العراق، ووقوعه تحت الحصار الاقتصادي حتى عام ٢٠٠٣، أدى لتقلص الاهتمامات العراقية في تنمية استثمار نهري دجلة والفرات، بينما أخذت تركيا تعمل على مشروع (الكاب)، إضافة إلى مشكلة ارتفاع نسبة الأملاح في المياه، والتي يعاني منها العراق، وتتعلق الأسباب الخارجية لشح المياه بأدوات جيوسياسية إستراتيجية للدول المجاورة للعراق، والتي تشترك معه بنهري دجلة والفرات وخصوصاً دول المنبع لهذه الأنهر تركيا وإيران، ومنها مشروع جنوب شرق الأناضول (الكاب) ومشروع تصدير المياه الإيرانية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي[٦].

إن تسارع الدول المتشاركة في مياه حوضي دجلة والفرات (تركيا، سوريا، ايران)، على إقامة مشاريع الري والتخزين على منابع نهري دجلة والفرات أدى إلى تناقص إيراداتها السنوية بشكل كبير[٧]، وقد منحت الحقائق الجغرافية والهيدرولوجية لتركيا مزايا التحكم بالمنابع العليا للنهرين، ولكن تلك ليس مبرراً ولا قاعدة لانتهاج تركيا سياسة مائية تلحق الأذى والضرر بالعراق أذا رغبت تركيا باستخدام المياه كعنصر (جيبولوتيكي).

لقد شرعت تركيا في ثمانينات القرن العشرين بتنفيذ مشروع جنوب شرق الأناضول (الكاب) في حوضي نهري دجلة والفرات، ويتكون من (١٣) مشروعاً وعدد من السدود الإروائية والتنظيمية ومحطات توليد الطاقة الكهرومائية، وأن هذه المشاريع نفذت خلافا للقوانين والأعراف الدولية وعلاقات حسن الجوار لعدم الأخذ بنظر الاعتبار الأضرار التي ستصيب دول المصب، ويظهر من خلال الخطاب الرسمي التركي أن الأساس الذي انطلقوا منه هو أن الأتراك لم يعد يطلقوا تعبير الأنهار الدولية على نهري دجلة والفرات وإنما شاع و تردد مصطلح "الأنهار العابرة للحدود أو الأنهار التعاقبية، وذلك في محاولة من تركيا لإنكار الصفة الدولية لنهري دجلة والفرات، وأن هذا المصطلح ليس له وجود في (٣٠٠) اتفاقية دولية حول المياه المشتركة مصدقة ومسجلة لدى الأمم المتحدة.

كما تدعي تركيا بأن العراق أغنى منها في موارده المائية وأنها بلد فقير في موارده المائية، وتقوم بنقل مياه من أراضيها بواسطة صهاريج بحرية الى كل من الكيان الصهيوني وقبرص وهي لا تترك مناسبة إلا وتعرض مشروعها المسمى (أنابيب السلام)[٨] الذي تهدف من خلاله بيع المياه إلى (إسرائيل) وبعض أقطار الخليج العربي.

إن الواقع الحالي وما قبله في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين أصبحت أزمة المياه في بلاد ما بين النهرين ظاهرة تقلق الدولة والإنسان العراقي، والمقصود بأزمة المياه ليس الجفاف لأسباب طبيعية وإنما ما تتعرض له موارد مياه نهري دجلة والفرات في دولة المصب نتيجة تصرفات ومشاريع أقدمت على إنشائها دول المنبع على مسارات تلك الأنهار لتلحق ضرراً ملموساً بحقوق الدول الواقعة على مجرى النهرين ومصبها دون التشاور والتنسيق في مجال إقامة السدود والخزانات الكبيرة.

إن قدر العراق أن يكون مستهدفاً لتهديدات وتحديات تمس بمصالحه وأمنه الوطني، وتتخذ هذه التهديدات والتحديات صوراً وأشكالاً مختلفة، وأخطرها هي التي تمس أمنه المائي، أن ندرة المياه واتجاهها نحو التفاقم وربما التأزم، سيجعل من المياه أغلى موارد المنطقة العربية عموماً، وأحد أهم موضوعاته التنموية والجيوسياسية والإستراتيجية

المستقبلية، ومن هنا تكون الضرورة الحيوية للعمل فقط على تنمية تلك الموارد وزيادتها، وإنما أيضاً على ترشيد استخدامها وحمايتها من الهدر والتلوث.

إن الماء عصب الحياة. ولا غنى عن مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي للحفاظ على الحياة والصحة، فهي أساسية للحفاظ على كرامة الجميع. ومع ذلك فإن (٨٨٤) مليون شخص لا يتمتعون بسبل الوصول إلى المصادر المحسنة لمياه الشرب، في حين يفتقر (٢,٥) مليار شخص إلى مرافق الصرف الصحي المحسنة[٩]. وفي حين أن هذه الأرقام تكشف عن وجود حالة تدعو للقلق، فإن الواقع أسوأ بكثير، وذلك لأن ملايين الفقراء المقيمين في مستوطنات عشوائية يسقط ذكرهم من الإحصاءات الرسمية. ويمكن تتبع جذور الأزمة الحالية في المياه والصرف الصحى إلى الفقر وانعدام المساواة وعلاقات القوى غير المتكافئة، وتزداد هذه الأزمة تفاقما بفعل التحديات الاجتماعية والبيئية تسارع التحضر وتغير المناخ والتلوث المتزايد واستنفاد الموارد المائية[١٠].

ثانياً- علاقة الثروة المائية بتبدل المناخ

يعتبر تبدل المناخ من أكبر التحديات التي تواجه البشرية في العصر الحديث، وقد أثبتت الأبحاث العلمية أن نقص المياه يعد أحد العوامل الرئيسية التي تساهم في هذا التبدل. فعندما يصبح هناك نقص في الموارد المائية، يتأثر جميع جوانب الحياة على سطح الأرض، بدءاً من الأنظمة البيئية وصولاً إلى الاقتصاد والمجتمع.

إن الماء يلعب دوراً حيوياً في تنظيم درجات الحرارة على سطح الأرض، حيث يعتبر الماء مخزنًا طبيعيًا للطاقة. عندما يكون هناك نقص في الموارد المائية، يقل هذا المخزون الطبيعي للطاقة، مما يؤدي إلى ارتفاع درجات الحرارة على سطح الأرض. وهذا بدوره يؤدي إلى ظاهرة الاحتباس الحراري وتغير المناخ.

كما أن تأثير نقص المياه على تبدل المناخ ليس محدودًا فقط على زيادة درجات الحرارة، بل يتسبب أيضاً في تغير نمط التساقطات المطرية وزيادة التجفاف في بعض المناطق. فعندما يكون هناك نقص في الماء، يقل تبخر الماء من البحار والمحيطات، مما يؤدي إلى تغير في دورة الماء وانخفاض كمية التساقطات المطرية. وهذا بدوره يؤثر على الزراعة والإنتاج الغذائي والتنمية الاقتصادية.

كذلك إن تأثير نقص المياه على تبدل المناخ ليس محدودًا على الأرض فقط، بل يمتد أيضًا إلى البحار والمحيطات. فعندما يكون هناك نقص في الماء، يزداد تركيز الملوحة في المحيطات والبحار، مما يؤدي إلى تغير

في توزيع الأنواع البحرية وانخفاض تنوع الكائنات البحرية. وهذا بدوره يؤثر على صناعة الصيد والثروة السمكية والبيئة البحرية[١١]. وقالت المديرة العامة لليونسكو، أودري أزولاي "نكون مخطئين إذا ما اقتصرت نظرتنا إلى مسألة المياه على أنها مشكلة أو شحّ، فمن شأن إدارة المياه بطريقة أفضل أن تدعم الجهود المبذولة من أجل التخفيف من تأثير تغير المناخ والتكيّف معه"[١٢].

كما أنه "حوالي ٧٤ في المائة من الكوارث الطبيعية بين عامي ٢٠٠١ و٢٠١٨ كانت متعلقة بالمياه، بما في ذلك الجفاف والفيضانات. من المتوقع أن يزداد تكرار وشدة مثل هذه الأحداث مع التغير المناخي"[١٣]. وكشف تقرير أممي جديد أنَّ الماء يلعب دوراً أكثر أهمية بكثير في التخفيف من أثار تغير المناخ مما كان يُعتقد سابقاً، مشيراً إلى أنَّ الإدارة المثلى للمياه أمر بالغ الأهمية لمعالجة أزمتي الغذاء والطاقة اللتين تتفاقمان بسبب التغير المناخي.

لقد صدر التقرير عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتعاون مع معهد ستوكهولم الدولي للمياه ومعهد (بوتسدام لأبحاث تأثير تغير المناخ). وحمل التقرير الذي اطلعت عليه "الشرق" عنوان "تحليل دور المياه العذبة في التخفيف من آثار تغير المناخ"، ويقول التقرير إنَّ الماء في قلب تغير المناخ، فمع ارتفاع درجات الحرارة العالمية، سترتفع آثار تغير المناخ والتي تؤثر بقوة أكبر من خلال الماء، بما تستتبعه من تغيرات موسمية، وأنماط هطول الأمطار. وتتجلَّى أيضاً هذه الآثار في شكل ظواهر مناخية متطرفة مثل الجفاف والفيضانات. ونظراً لأن المياه هي جوهر تغير المناخ، فإنها تلعب دوراً مهماً في كل من التخفيف والتكيف. علاوة على ذلك، وبحسب التقرير، يسير التخفيف والتكيف الناجحان جنباً إلى جنب، ويتطلَّبان التنسيق بعناية لتحقيق أهدافهما.

تشير التوقعات المناخية التي تم إعدادها للفترة ٢٠٣٠-٢٠٥٠ وفقاً لمختلف سيناريوهات تغير المناخ إلى أن بعض أجزاء المنطقة العربية ستكون عرضة لتدهور ظروف التغير المناخي أكثر من غيرها. وفي بعض النطاقات الفرعية العربية المعينة، بما في ذلك شرق بلدان المشرق وساحل البحر الأبيض المتوسط سجلت الزيادة المتوقعة للأمطار نسبة أعلى في الصيف مقارنة بالشتاء، لا سيما في إطار السيناريو الأكثر تشاؤماً. وسجلت التوقعات بنقص المياه في فصل الشتاء نسبة أعلى من الصيف، ولا سيما في جبال الأطلس وغرب بلدان المشرق[١٤].

كما قالت السيدة شيما سين غوبتا، ممثلة اليونيسيف في العراق: "إن مستوى شحة المياه في العراق تنبأ بالخطر، فالأطفال لا يستطيعون النمو ليبلغوا كامل طاقاتهم بدون الماء." وأضافت قائلة: "آن الأوان للقيام ببعض الأعمال بشأن التغير المناخي، وضمان الوصول للماء الآمن لكل طفل"[١٥].

إن التهديد المباشر الذي لحق بالعراق نتيجة المشاريع التركية يتمثل بالانخفاض الحاد للتصريف المائي الذي كان يصل إلى العراق، ويتضح من خلال المشاريع التركية قدرتها على التحكم بمياه نهر الفرات، وتراجع الواردات المائية إلى العراق جراء انخفاض منسوب مياه الفرات، ولقد سبب هذا الانخفاض العديد من المشكلات التي يعاني منها العراق، حيث أدى إلى تقلص الرقعة الزراعية وأدت زيادة نسبة الملوحة في المياه الواردة إلى إصابة المحاصيل الزراعية في المنطقة بمرض التقزم، ويساعد نقص المياه في زحف التصحر إلى مناطق كانت في منأى عن هذا الخطر، كما يؤدي انخفاض مناسيب النهر إلى توقف محطات الطاقة الهيدروكهربائية التي تعتمد على المياه في تشغيلها، الأمر الذي يؤدي إلى توقف المشاريع الحيوية والاقتصادية ومشاريع البنية التحتية التي تحتاج الطاقة في إنجاز أعمالها.

إن الأتراك لا يريدون الاعتراف بالآثار السلبية لمشاريعهم على الوضع في العراق، رغم ضررها البالغ والمتمثل في نقص المياه ومساحة الأراضي الزراعية والقلة في توليد الكهرباء، والأضرار الواقعة على المشاريع العراقية بسبب تحكم تركيا في مناسيب المياه، وتعود تركيا لتتهم العراق بعدم ترشيد استهلاك المياه، والعجز عن التطوير في استخدام المقدرات المائية الواصلة إليه.

تهدف تركيا إلى تطوير وتنمية الاقتصاد التركي، خصوصاً المناطق الجنوبية الشرقية من تركيا، وتوليد الطاقة الكهربائية من السدود الكبيرة التي تقوم بإنشائها في منطقة غاب، وبذلك تستطيع تركيا تلبية احتياجاتها من الكهرباء، وتصدير الفائض إلى البلدان المجاورة، ومقايضة مياه الفرات والطاقة الكهربائية المتولدة عن المشروع بالنفط العربي وأثناء إغلاق المياه وحبسها عن سوريا والعراق بغرض تخزين المياه خلف سد أتاتورك، وقد أفصحت تركيا عن نواياها في استخدام الأداة المائية في مواجهة سوريا والعراق، بغرض إعمال ترتيباتها الإقليمية، وتحقيق ماربها السياسية، مع دفع سوريا على الاعتراف بالسيادة التركية على منطقة لواء إسكندريون من جهة أخرى[١٦].

كما تسعى تركيا إلى التأثير على بلدان منطقة المشرق العربي وخصوصاً سوريا والعراق من خلال التحكم بالمياه، وفرض الشروط التي تناسبها بعيداً عن مبادئ القانون الدولي على هذين العراق وسوريا، وإن تحكم تركيا بالمياه، وبيعها إلى منطقة الخليج العربي، كما هو الحال في مشروع أنابيب السلام التركي سيجعل من تركيا عضوا نشطاً ومؤثراً في مشروع النظام الشرق أوسطي. وإقامة بنية تحتية اقتصادية قوية تدعم وجود تركيا الإقليمي، وتزيد من ثقلها في معادلات التوازن الإقليمية. تهدف تركيا من مشروع غاب في أن تصبح دولة متحكمة بالأمن المائي

والغذائي لدول المنطقة فضلاً عن استخدام المياه كثروة وطنية يمكن مبادلتها بالنفط أو كسلاح لتحقيق مطالب أمنية.

المقصد الثاني

الواقع القانوني لأزمة المناخ وتبعاته

إن المعاهدات والاتفاقيات الدولية جاءت بداية متخصصة باستخدام الأنهار الدولية لأغراض الملاحة والصناعة وتوليد الطاقة، إلا أن لها أهمية تكمن في كونها تدل على ظهور قواعد في القانون الدولي تخص مياه الأنهر، لقد تم تعريف النهر الدولي في اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية في الأغراض غير الملاحية التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحد في عام ١٩٩٧ على أنه (أي مجرى مائي تقع أجزاؤه في دول مختلفة)، وبإقرار هذه الاتفاقية استخدام المجاري المائية يصبح هناك مرجع قانوني مهم و شامل يحكم مياه الأنهار الدولية المشتركة يضمنها مياه نهري دجله والفرات[١٧].

شعرت الأمم المتحدة أن العالم سيشهد أزمات من نوع جديد قد تهدد الاستقرار وتسبب صراعات على مصادر ومنابع المياه ونتيجة لهذا الشعور أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٧ اتفاقية المجاري المائية الدولية للأغراض غير الملاحية، والتي نظر إليها بعض الدول كأنها موجهة ضد مصالحها بشكل مباشر، وهي دول تقع المصادر المائية في إقليمها، فيما تنظر لها دول أخرى كأنها جاءت منصفة لها للحصول على حصص عادلة ومنصفة من الموارد المائية، وللحد من التجاوزات التي تقع من قبل دول المصدر[١٨]، ولكن للأسف بقي هذا القانون في الرفوف بسبب طبيعة قرارات الأمم المتحدة غير الملزمة.

أولاً- الأسس القانونية المخترقة:

لقد اعتمد المجتمع الدولي تحديد أسس قانونية معتمدة يسترشد بها لحل النزاعات حول الأنهار الدولية، فالنهر الدولي من خلال جريانه الطبيعي في حوضه المائي لا يرتبط بقيود ولا حدود دولية بل يستمر جريانه وفقاً لمجراه الطبيعي، ولكن نشوء الدول وزيادة الحاجه المضطرة للمياه من خلال مشاريع الري الكبرى أدت إلى نشوب نزاعات وخلافات حول استخدام مياه الأنهار المشتركة، وبذلك تمثل قضية المياه الدولية المشتركة واحدة من أبرز قضايا العلاقات الدولية التي شغلت العالم منذ عقود، وعلى وجه الخصوص مياه حوضي نهري دجلة والفرات[١٩].

إن اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية ولكونها كانت أخر الاتفاقيات الخاصة بالمياه الدولية وعلى اعتبارها أخر ما توصل إليه الفكر البشري فيما يتعلق بالمياه كونه يشكل خطرا على الدول، كما أن مواقف غالبية الدول المتشاطئة مع العراق ننسم بالتصرفات غير القانونية، فتصرفاتها لا تدل على التعاون الذي من المفروض أن ينسجم مع الأعراف والقوانين الدولية، بل إنه ينضوي تحث بنود الظلم والاستغلال المتعمد كما أن الدول المتشاطئة مع العراق لم تكتفي بالاستغلال للمواقف بل أنها بدأت لا لتعترف بالمواثيق والأعراف الدولية ولا تعير أي أهمية للازمة المائية التي يمر بها العراق[٢٠].

أثارت تركيا الوضع القانوني للنهرين وكذلك تسييس مياه الفرات ودجلة، والواقع أن التسييس بدا منذ مطلع السبعينات من القرن الماضي، أي منذ أن بدأت المحاولات التركية السورية إقامة منشآت مائية على نهر الفرات، على الرغم من وجود فائض مائي كبير [٢١]، فالدول المتشاطئة مع العراق تنظر إلى الأزمة بعين واحدة ترى من خلالها مصالحها فقط، ومنها اعتبرت تركيا أن نهري دجلة والفرات نهران عابران للحدود وليسا نهرين دوليين، بحيث لا ينطبق عليهما القانون الدولي[٢٢].

الموقف القانوني التركي يتعارض مع الحقيقة الدامغة التي وقف عندها القانون الدولي عند تعريفه للنهر الدولي بأنه النهر الذي تقع أجزاء منه في دول مختلفة، ولذلك فان نهري دجلة والفرات هما نهران دوليان ينبغي أن يتم تقاسم مياههما بين الدول الثلاث طبقا لقواعد القانون الدولي، والتي أشارت بشكل واضح وصريح أن على الدول المتشاطئة أن تأخذ بتقسيم حصص المياه، وهذا ما أكدته قواعد مؤتمر هلسنكي ١٩٦٦ بألا يتأثر هذا حق الدول المتشاطئة بالمشروعات التي تقوم بها إحدى الدول النهرية في إقليمها [٢٣].

إنّ الضرورة القصوى للمياه العذبة في الأنهار الدولية أوجبت على القانون الدولي أن يقوم بتنظيمها، لقد ترسخ في الفقه الدولي عند تطبيق مبدأ الاقتسام العادل والمنصف، متضمناً عدة عناصر مرتبطة تتصف بالمرونة ويتوجب مراعاتها عند تحديد نصيب كل دولة مشتركة في المجرى المائي الدولي، ومن أهمها كيفية الاقتسام القائم للمياه عند التوزيع، والتي تعرف بالحقوق التاريخية، والحاجات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة من الدول المشتركة في النهر الدولي، وعدد السكان المعتمدين على المياه لكل من الدول المتشاطئة.

يستند القانون الذي يحكم استخدام المجاري المائية الدولية للاستخدامات غير الملاحية على هذه الفكرة، ويشير إلى الاستخدام العادل والمناسب لموارد المجرى المائي الدولي من قبل جميع الدول المشاركة، زلتحقيق ذلك، من الضروري موازنة الاعتبارات ذات الصلة ومزايا الاستخدام مقابل أي ضرر محتمل لمصالح الدولة المشاركة [٢٤].

إن مقتضيات حسن النية والجوار أساس قانوني لمبدأ الاستخدام المنصف والمعقول[٢٥]، لذلك فإنه يجب الإقرار به كأحد المبادئ الجوهرية في تفسير وتطبيق المعاهدات الدولية، فضلاً عن تزايد أهميتها في مجال العلاقات الدولية وتضمينها في العديد من الوثائق الخاصة بقواعد القانون الدولي، وتنتقد مقتضيات حسن النية وحسن الجوار، بسبب التحديات التي يطرحها من حيث التطبيق العملي، ولأنه من الصعب التمييز بين الضرر العادي الذي يخضع لصلات الجوار من ناحية، والضرر الكبير الذي يتجاوز هذه العلاقات من ناحية أخرى.

كما أن مبدأ المساواة في السيادة بين الدول ينتج عن دول المجرى المائي المشترك لها حقوق في استخدام المجرى المائي، متعادلة نوعاً مع حقوق دول المجرى المائي الأخرى ومترابطة معها، يتوقف تحديد مدى حقوق الدولة في الاستخدام المنصف والمعقول على النظر في كل حالة بمفردها وتقييم جميع العوامل ذات الصلة[٢٦]، كذلك فإن مبدأ حسن النية هو عماد مجتمع الدول، وقد أكد على ذات المعنى أعضاء لجنة القانون الدولي[٢٧]. فيجب الا تغلو وتتمسك الدولة صاحبة المشروع عند إقامة المشروع بمواصفات فنية للمشروع تتم عن تعسف وعدم احترام لحسن النية[٢٨].

كما أنه يجب على الدول المتشاطئة في نهر دولي عندما تعتزم القيام بمشروع قد يسبب ضررا لدولة متشاطئة أخرى أن تلتزم بإخطار تلك الدول الأخرى التي قد تتأثر بالمشروع بالمعلومات والبيانات الدقيقة المتعلقة بالمشروع، وأن تمنحها فترة زمنية مناسبة لدراسة المشروع، وإبداء ملاحظاتها واعتراضاتها إن وجدت، وقد جاء مبدأ الإخطار المسبق في العديد من الإعلانات والتصريحات والاتفاقيات ومنها قواعد هلسنكي لعام١٩٦٦ [٢٩]. واتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧ المتعلقة باستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية[٣٠].

يعتمد مبدأ تجنب الاستخدام الضار على قيام الدول المشاركة في المجرى المائي الدولي بممارسة العناية الواجبة عند استخدام مياه المجرى المائي المشترك وأن يكون هذا الاستخدام بطريقة مقبولة وفقاً للمسار الطبيعي للأشياء، ويجب ألا تقل الرعاية التي يبذلها من جانبها عن الحرص الذي يبذله في الحفاظ على أمنها ومصالحها ومواطنيها، وهو أحد المبادئ القانونية العامة التي اقرتها محكمة العدل الدولية [٣١].

ثانياً- سبل المعالجة:

لقد اعتمدت الكثير من الدول المواثيق الدولية الخاصة بالأنهار الدولية، وما تمخض عنها من قرارات وتوصيات تفيد في حل بعض الخلافات ولضمان الحقوق المكتسبة لدول الحوض بغية الحد من الاستخدام التعسفي لدول المنبع، ويتم اقتسام حقوق المياه وفق قواعد هلسنكي لعام ١٩٦٦ طبقاً لعدد السكان والحصه التاريخية، وهذا ما يجب أن يكون منظماً وخاضعاً لموضوع السيادة المطلقة للدول، كما في موضوع ومياه نهري دجله والفرات فحسب القانون يجب على تركيا أن تتفاوض مع الدول الأخرى قبل البدء بأية مشروعات قد تؤثر على الدول الأخرى المشاركة لها في النهر [٣٢].

تدعي تركيا بأن مياه نهري دجلة والفرات هي مياه عابرة للحدود، ولا يمكن اعتبارهما نهرين دوليين مطبقه بذلك مبدأ (هارمون) الذي لم يؤخذ به حتى في الولايات المتحدة الأمريكية، على أساس ان لها حق السيادة المطلقة على المياه التي تنبع من أراضيها واستغلالها بالشكل الذي تراه مناسباً، ودون مراعاة لحقوق الدول المتشاطئه معها (سوريا والعراق)[٣٣].

إن المشاريع المائية المقامة من قبل دول المنبع تجسد بشكل أو بآخر تعريف العدوان الذي وضعته الجمعية العامة لأمم المتحدة بقرارها المرقم ٣٣١٤ في ١٤/١٢/ ١٩٧٤ علماً أن المادة (٥) من القرار صرحت بعدم قبول أي مبرر للعدوان سواء كان سياسياً أو اقتصادياً أو عسكرياً، ويعتبر التحكم بمصادر مياه الأنهار الدولية بغية حرمان الدول الأخرى من حصتها المائية المشتركة معها في نفس الأنهار صورة من الصور غير التقليدية للعدوان الاقتصادي والتي تشكل السبب الرئيسي لبعض الحروب المدمرة[٣٤].

إن المتتبع للدول المتشاطئة مع العراق بإمكانه ملاحظة التصرفات غير القانونية لهذه الدول، وان كل تصرفاتها لا تدل على التعاون الذي من المفروض أن ينسجم مع الأعراف والقوانين الدولية، بل إنه انضوى تحث بنود الظلم والاستغلال المتعمد، كما أن الدول المتشاطئة مع العراق لم تكتفي بالاستغلال للمواقف بل أنها بدأت لا لتعترف بالمواثيق ولأعراف الدولية ولا تعير أي أهمية للازمة المائية التي يمر بها العراق[٣٥].

إن تركيا تقوم بإطالة أمد المفاوضات لتحقيق أهدافها الاستحواذ على أكبر كمية ممكنه من المياه، وتصر على اعتماد خطتها المسماة خطة المراحل الثلاث التي تدعى فيها الى دراسة واقع المياه الزراعة والتربة والتخطيط الهندسي للمشاريع الحالية والمستقبلية في البلدان الثلاثة، ووضع معايير محدده للأراضي التي تخصص لها المياه

بهدف استبعاد زراعة بعض المحاصيل بحجة كونها ذات استهلاك عال للمياه، وتوحيد المعايير الاقتصادية للمشاريع الزراعية في البلدان الثلاثة، وتهدف من التسويف والاستمرار في إقامة مشاريعها من الوصول الى حالة الأمر المماطلة[٣٦].

أ- التدويل

إن الأتراك أعلنوها حرباً لإبادة حقيقية على العراق، وهو ما يتطلب من الحكومة العراقية الرد على هذا التحدي بما يتناسب وخطورته، بمعنى أن تستعد الحكومة إلى تدويل المشكلة الكارثية ورفعها إلى الأمم المتحدة أو محكمة العدل الدولية وكذلك المحكمة الجنائية الدولية، فالمطالبة بتدويل الكارثة المحدقة بنهري دجلة والفرات والعدوان التركي الإيراني المائي على العراق تعتبر من الأولويات والضرورة في العراق [٣٧]. ويمكن طرح مشكلة مياه وادي الرافدين على الأمم المتحدة كشكوى من قبل الحكومة العراقية لما تسببه من كارثة نقص المياه الحاصل في نهري دجلة والفرات.

هناك ثلاثة إجراءات أساسية لتقديم الشكاوى بشأن انتهاك أحكام معاهدات حقوق الإنسان، أمام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وهي (الشكاوى الفردية، والبلاغات فيما بين الدول، والتحقيقيات)، ويمكن توجيه الشكوى إلى الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (التي تتألّف من خبراء مستقلين في مجال حقوق الإنسان)، أو إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. أو إلى مجلس حقوق الإنسان.

وتحتوي عدة معاهدات لحقوق الإنسان على أحكام تسمح للدول الأطراف بتقديم شكاوى إلى الهيئة المعنية المنشأة بموجب معاهدة (اللجنة) بشأن انتهاكات للمعاهدة يُزعم أن دولة طرف أخرى ارتكبتها. وعند تلقي معلومات ذات موثوقية عن ارتكاب انتهاكات جسيمة أو خطيرة أو منهجية من جانب دولة طرف في الاتفاقيات، يجوز لهذه اللجان أن تجري، بمبادرة منها، تحقيقات إذا تلقت معلومات ذات موثوقية تتضمن دلائل قوية الأساس على حدوث انتهاكات جسيمة أو منهجية للاتفاقيات في دولة طرف.

أعلن وزير الموارد المائية العراقي "اتخاذ خطوة مبدئية بشأن تدويل ملف المياه مع إيران، مشيراً إلى أن بغداد "لا تعطي الحق لطهران في تحويل مجاري الأنهار إلى داخلها وحرمان العراق منها، بغرض تدويل هذا الملف ورفع شكوى إلى محكمة العدل الدولية ومنظمة حقوق الإنسان"[٣٨]. وتقول وزارة الموارد المائية العراقية إنه بعد أن

استنفدت كل خياراتها السياسية والدبلوماسية مع الجانب الإيراني لإنهاء أزمة قطع المياه عن ٤٢ نهرا، فإنها وجهت خطابا لوزارة الخارجية طالبت فيه بتدويل ملف أزمة المياه مع إيران(٣٩).

ب- محكمة العدل الدولية

لقد رفضت تركيا التوقيع على الاتفاقية الأممية (اتفاقية استخدام المجاري المائية الدولية للأغراض غير الملاحية ١٩٩٧)، وسترفض الموافقة على المثول أمام محكمة العدل الدولية، والوقائع تشير أن تركيا لا يمكن أن توافق على المثول أمام المحكمة مع العراق، بسبب يقينها من إدانتها من قبل المحكمة وفق القانون الدولي(٤٠)، و" إن للعراق إقامة دعوى في محكمة العدل الدولية وفقا لاتفاقية منع الإبادة الجماعية ١٩٤٨ وموادها (٢ و٩) بما يخص قطع المياه، والتحرك الدولي افضل ومواد ميثاق الأمم المتحدة تتيح ذلك في اغلب المواد منها المواد ١ و٢ و٣٣ و٣٩ وما بعدها من هذا الميثاق".

اعتماداً على طبيعة الخطر المحدق بالعراق وشعبه أن تقوم الحكومة العراقية ممثلة بوزارة الموارد المائية على وجه الخصوص بالتعاون مع وزارة الخارجية والدبلوماسية العراقية، بوجوب طرح مشكلة المياه على المحكمة الدولية، وتعرية مواقف الحكومة التركية المعادية للعراق وشعبه أمام شعبها وشعوب العالم، وفضح التناقضات بين طروحاتهم والواقع العملي التعطيش الشعب العراقي وتفوق ثرواته الزراعية والحيوانية.

ت- المحكمة الجنائية الدولية:

إن العراق لم ينضم بعد يكن طرفاً أو عضواً في جمعية الدول الأطراف وكذلك تركيا، وعليه يجب على العراق أن يسعى لإقامة الدعوى من خلال طلب أمام المجلس الأمن الدولي يتضمن إحالة الملف إلى المحكمة الجنائية الدولية إن عملية تجفيف نهري دجلة والفرات وحجز الموارد المائية الطبيعية للنهرين خلف السدود التركية العملاقة، التجفيف الذي يؤدي إلى تفوق الحيوانات والمزروعات والمخلوقات الأخرى أو الفيضانات التي سيترتب على أثرها أضرارا جسيمة وإبادة جماعية تقع ضمن أحكام المادة (٦) و(٧) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي يتحمل مسؤوليتها أفراد القيادات والأشخاص الحاكمين وأصحاب القرار في الحكومتين التركية والإيرانية(٤١). ويمكن للعراق طرح مشكلة المياه وتدويلها عن طريق الأمم المتحدة، حيث يمكن أن يطلب الأمين العام من مجلس الآمن الدولي تشكيل لجنة تحقيق المعرفة معاناة السكان الشديدة نتيجة شحة المياه وتلوثها في وادي الرافدين، ولمعرفة مدى أثار نقص المياه وتحويلها وقطعها على المدنيين.

ث- المحكمة الدولية لقانون البحار:

لقد صادق كل من العراق وتركيا على اتفاقية قانو البحار لعام ١٩٨٢، وتتضمن هذه الاتفاقية وجود محكمة مختصة بالمنازعات المائية، وتمنح المادة ٢٩٧ من هذه الاتفاقية الدول المتضررة الحق في اللجوء لهذه المحكمة إذا فشلت الحلول الثنائية. ويمكن اللجوء إلى هذه المحكمة في طرح مشكلة حرمان العراق من حصصه المائية، وإقامة المشاريع التعسفية ودون التقيد بالمبادئ التي تحكم الانتفاع بمياه الأنهر الدولية.

إن وزارة الصحة والبيئة هي الجهة المعنية بمتابعة ملف التغيرات المناخية ممثلة بالمركز الوطني للتغيرات المناخية، وبالتنسيق والتعاون مع كافة الوزارات والجهات الوطنية ذات العلاقة، على أن يتم ذلك من خلال اللجنة الوطنية الدائمة للتغيرات المناخية والتي تظم في عضويتها ممثلين عن الوزارات والجهات الوطنية، أما بالنسبة الى مجلس النواب فيقتصر دوره على مراجعة القضايا المتعلقة بالشأن المناخي من خلال الجنة الصحة والبيئة التابعة الى مجلس النواب العراقي والتي تعمل على مراجعة ومصادقة القوانين والتشريعات والمعاهدات ذات الشأن البيئي[٤٢].

إن هذه الجهات المتعددة التي تعمل على مواجهة التغير المناخي، يتوجب عليها البحث في سبل مواجهة انعكاسات وتبعت النقص في المياه على المناخ في العراق، لا سيما أن هذه المشكلة هي سيف ذو حدين، فمن ناحية أولى هي خطر داهم يهدد بالعطش وشبح الإبادة للمجتمع والثروات الحيوانية والزراعية العراقية، ومن ناحية ثانية تمثل خطراً مستقبلياً وكبيراً على المناخ العراقي، حيث أن التأثير المتبادل بين نقص المياه وتغير المناخ هو حلقة مفرغة ستقود المنطقة إلى مستقبل قاحل.

إن التغييرات التي يتعرض لها المناخ، إضافة إلى عدم التقييد بالتشريعات الدولية يؤدي الى تفاقم المخاطر، مما يعكس ذلك على تفاقم المخاطر المحيطة بالمناخ، بالتالي الالتزام بهذه القوانين والتشريعات هي قضية أخلاق من جهة ومن جهة ثانية هي قضية حق، لكن هنا يدخل موضوع العالمية[٤٣] في هذه الحقوق والالتزامات المترتبة، سواء قضية الالتزام الأخلاقي فهي قضية عالمية، أو من ناحية الحق في العيش حياة سليمة خالية من الشوائب بسبب الأفعال الصادرة عن غير المباليين.

الخاتمة:

إن أزمة المياه التي بات العراق يعاني منها لم تعد تحتمل التجاهل والتغاضي، خاصة وأنها تلقي بانعكاسات خطيرة على واقع المناخ، وتسحب أشباح التصحر نحو المساحات الخضراء شيئا فشيئاً، وتنهش في موارد الطاقة التي يمكن أن تخصص لتطوير المشاريع العراقية، ودفع عجلة الاقتصاد نحو الأمام.

إن دول الجوار العراقي تتجاهل حقوق العراق الواضحة والصريحة، وتذهب أبعد من ذلك، فهي تتجاهل الاحتياجات الإنسانية للمجتمع العراقي، وتصل في ممارساتها الممنهجة إلى حد الجرائم الدولية الموصوفة في الاتفاقية الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، وفي هذا الصدد لا يمكن الوقوف وانتظار فعالية الحلول الدبلوماسية، والاعتماد على القنوات السياسية، خاصة وأن المشاريع التي تخطط لها تلك الدول تشير إلى خطط مستقبلية طويلة الأمد لا تتوقف عند حد الممارسات الحاضرة.

أولاً- النتائج:

١- إن كلاً من تركيا وإيران لا تخطط في المستقبل القريب إلى وقف اعتداءاتها على الحصص المائية الخاصة بالعراق، وهو ما يصل في وصفه حد الإجرام الدولي، ويستدعي التصرف العاجل والمدروس والقانوني.

٢- إن استمرار العراق في موقف عدم الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية ينعكس سلباً على العديد من القضايا التي تتطلب التصرف العاجل، وقد لا تحتمل اتباع الإجراءات الروتينية الأممية.

٣- إن السبل القضائية الدولية متاحة أمام الحكومة في العراق، ولا يجب الانتظار أبعد من ذلك للتحرك قضائياً بما يتعلق بملف المياه الذي تحجبها دول الجوار عن العراق.

ثانياً- المقترحات:

١- إن كان العراق قد خسر الدعوى التي ردتها محكمة العدل الدولية على أساس أنه لايستفاد من فائض المياه التي تذهب سدى إلى شط العرب، إلا أن ذلك كان عام ١٩٨٧ اما الآن الحال تغير، وتركيا بنت السدود ومنعت المياه بشكل كامل وهذا يخالف القوانين الدولية والاتفاقيات. ويجب تجديد الدعوى أمام المحكمة.

٢- يجب ودون تأخير اللجوء إلى مجلس الأمن وطلب إحالة ملف المياه إلى المحكمة الجنائية الدولية، تحت وصف جريمة الإبادة الجماعية تبعاً للخطورة التي يحملها قطع المياه عن العراق، وما يتبعه من نتائج كارثية على العب العراقي.

٣- إن المواقف الدبلوماسية السياسية القانونية يجب أن تكون اكثر حزماً، والعمل على استغلال كافة العلاقات والاتفاقيات الدولية السابقة كالاتفاقية الاستراتيجية لعام ٢٠٠٨ بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية، وعقد المزيد من الاتفاقيات والمعاهدات في المجتمع الدولي للوصول إلى تشكيل ضغط دولي على تركيا وإيران بهدف دفعهما لتغيير موقفهما بخصوص حصص العراق من المياه.

الهوامش:

(١) عباس فاضل السعدي، جغرافية العراق، دار الجامعة للطباعة والنشر والترجمة، جامعة بغداد، ٢٠٠٨، ص١٠.

(٢) أعلنت وزارة الموارد المائية العراقية بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩ أن " العراق يقع ضمن أحد الأقاليم الجافة وبالتالي فإن ارتفاع درجة الحرارة والتغيرات المناخية والجفاف جعلته الدولة الخامسة عالميا الأكثر هشاشة في مواجهة التغيرات المناخية، الإطلاقات المائية مرتبطة بأمرين مهمين، الأول هو السقوط المطري والثاني قيام دول الجوار بتنفيذ مشاريع كبيرة كالسدود وطريقة تشغيل هذه المشاريع ووجودها كواقع حال على أرض الواقع، والأمر الأخير حرم العراق من حقوقه التاريخية والجغرافية بنهري دجلة والفرات كون العراق دولة مصب"، الموارد المائية: خزين المياه الاستراتيجي الحالي لدى العراق هو الاقل على مر تاريخه، مقال منشور على الموقع الإلكتروني:
https://www.nrttv.com/ar/detail3/12252
تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٤/٢١.

(٣) رحمن حسن علي المكصوصي، أحمد حسين ناصر، الحلول والخيارات الفنية والاقتصادية للازمة المائية في العراق، بحث منشور في مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة واسط، العدد (٦)، العراق، ٢٠١٢، ص٣٩.

(٤) سعد إبراهيم حمد، أثر المناخ على صناعة السياحة في العراق، بحث منشور في مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، المجلد (١٠)، العدد(٢)، العراق، ٢٠١٠، ص٤٤٠.

(٥) عدنان أحمد ثلاج، دراسة اقتصادية لواقع الموارد المائية في العراق وآفاقها المستقبلية، بحث منشور في مجلة زراعة الرافدين، جامعة الموصل، المجلد (٣٧)، العدد (٣)، العراق، ٢٠٠٩، ص١٢.

(٦) مصطفى قيس حمادي جبر، الموارد المائية المتاحة في العراق وبوادر شحة المياه، بحث منشور في المجلة العلمية بكلية الآداب، جامعة طنطا، العدد (٤٩)، مصر، ٢٠٢٢، ص

(٧) يونس عبد الله الطائي، الأنهار المشتركة بين تركيا ودول الجوار الجغرافي وأثرها في العلاقات العربية التركية، بحث منشور في مجلة دراسات إقليمية، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العدد (١)، العراق، ٢٠٠٤، ص٦٥.

(٨) زياد خليل حجار، الأمن المائي والأمن الغذائي العربي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٩٨.

(٩) منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية، التقدم المحرز في مياه الشرب والمرافق الصحية

(١٠) منظمة الصحة العالمية، ملاحق في المياه، منشور في صحيفة الوقائع، رقم (٣٥)، متاح على الموقع الرسمي للمنظمة، على الرابط الإلكتروني:

https://sr-watersanitation.ohchr.org/pdfs/FactSheet35ar.pdf

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٤/٢٢.

(١١) يحذِّر التقرير العالمي الأخير للأمم المتحدة عن تنمية الموارد المائية من تأثير تغير المناخ في توافر المياه اللازمة لتلبية الاحتياجات البشرية الأساسية وجودتها وكميتها، يراجع: تقرير الأمم المتحدة العالمي عن تنمية الموارد المائية في ٢٢ آذار ٢٠٢٣، متاح على الموقع الرسمي للمنظمة، على الرابط الإلكتروني:

https://www.unesco.org/en/wwap/wwdr/2020

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٤/٢٧.

(١٢) اليونسكو، الموارد المائية جزء أساسي من الحل لمشكلة تغير المناخ، مقار منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، على الرابط الإلكتروني:

https://www.unesco.org/ar/articles/almward-almayyt-jz-asasy-mn-alhl-lmshklt-tghyr-almnakh

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٤/٢٧.

(١٣) اليونيسيف، المياه وأزمة المناخ العالمية: ١٠ أشياء يجب أن تعرفها، مقال منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، متاح على الرابط الإلكتروني:

https://www.unicef.org/mena/ar

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٤/٢٧.

(١٤) الإسكوا، تقرير المياه والتنمية الثامن،، أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمياه في المنطقة العربية، منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، متاح على الرابط الإلكتروني:

file:///C:/Users/zuher/Downloads/E_ESCWA_SDPD_2019_5-AR.pdf

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/4/٢٨.

(١٥) اليونيسيف، الجفاف الداهم: ندرة الماء تهدد الحياة والتنمية في العراق، تقرير منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، متاح على الرابط الإلكتروني:

https://www.unicef.org/iraq/ar

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٨/٤/٢٨.

(١٦) إسماعيل شعبان وآخرون، المشاريع المائية المقامة على نهر الفرات وتأثيراتها على سوريا، بحث منشور في مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد (٢٩)، العدد (٤)، سوريا، ٢٠٠٤، ص١٢٣.

(١٧) حقي النداوي، النزاعات الدولية للمياه المشتركة في بلاد ما بين النهرين، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص٧٦.

(١٨) سلمان شمران العيساوي، أزمة مياه الرافدين بين أطماع الجوار الجغرافي والقانون الدولي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٦، ص٣٦٢.

(١٩) نبيل السمان، حرب المياه من الفرات إلى النيل، دار المستقبل للدراسات والنشر والإعلام، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٧٥.

(٢٠) يحيى حسن جديع، الأبعاد القانونية للمشاريع المائية التركية وتأثيرها على استحقاقات العراق المائية، مكتب رياض، بغداد، ٢٠١٦، ص١٩٧.

(٢١) آزاد جلال شريف، الأمن المائي لإقليم كردستان العراق، بحث منشور في مجلة سنتري براياني، العدد (١٣)، العراق، ٢٠٠٠، ص١٣.

(٢٢) يحيى حسن جديع، الأبعاد القانونية للمشاريع المائية التركية وتأثيرها على استحقاقات العراق المائية، المرجع السابق، ص٢٠٥.

(٢٣) عبد الملك خلف التميمي، المياه العربية (التحدي والاستجابة)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٦، ص١١٥.

(٢٤) نصيف جاسم علي المطلبي، السياسة المائية الحالية والمستقبلية لدول أعالي الفرات وأثرها على العراق، بحث حول المياه، مركز الدراسات التركية، ٢٠١٧، ص٢٧.

(٢٥) حقي النداوي، النزاعات الدولية للمياه المشتركة في بلاد ما بين النهرين، المرجع السابق، ص١٣٣.

(٢٦) المادة السادسة من اتفاقية الأمم المتحدة للمجاري المائية لعام ١٩٩٧.

(٢٧) المادة ٢/٢ من ميثاق منظمة الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥ قد جعلت من مبدأ حسن النية القاعدة الأسمى في الحياة الدولية.

(٢٨) صلاح الدين عامر، النظام القانوني للأنهار الدولية والمصالح العربية، عهد البحوث و الدراسات العربية ، القاهرة، ٢٠٠١، ص٦٣.

(٢٩) الفقرة الثانية من المادة ٢٩ قواعد هلسنكي لعام١٩٦٦ والتي تنص "على أنه يتعين على أي دولة إخطار باقي دول الحوض والتي قد تتأثر مصالحها تأثرا جوهريا بأية أعمال وإنشاءات يكون من شأنها التأثير على النظام فيه، بما يمكن أن يسبب قيام أو نزاع أو خلاف"

(٣٠) المادة (١٣) من اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧ المتعلقة باستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، والتي تنص على منح مدة ستة أشهر لدراسة وتقييم تلك الآثار، ومن ثمة الإبلاغ عن وجهة نظرها في ذلك الشأن".

(٣١) بشير الكبيسي، الصرر العابر للحدود عن أنشطة لا يحظرها القانون الدولي، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص٩٠.

(٣٢) حقي النداوي، النزاعات الدولية للمياه المشتركة في بلاد ما بين النهرين، المرجع السابق، ص١٠٦.

(٣٣) فؤاد قاسم الأمير، الموازنة المائية في العراق وأزمة المياه في العالم، دار الغد للنشر، بغداد، ٢٠١٠، ص٢٠٩.

(٣٤) سلمان شمران العيساوي، الدور الجنائي لمجلس الأمن الدولي في ظل نظام روما الأساسي، مكتبة الصباح، بغداد، ٢٠١٢، ص١٨٠.

(٣٥) يحيى حسن جديع، الأبعاد القانونية للمشاريع المائية التركية وتأثيرها على استحقاقات العراق المائية، مرجع سابق، ص١٩٨.

(٣٦) سلمان شمران العيساوي، أزمة مياه الرافدين بين أطماع الجوار الجغرافي والقانون الدولي، المرجع السابق، ص٢٣٦.

(٣٧) شاكر عبد العزيز المخزومي، في طريق العطش أزمة المياه في العراق والدول العربية، دار ورد الأردنية للنشر، عمان، ٢٠٠٦، ص٨٥.

(٣٨) وزير المياه العراقي لـ"الشرق": بدأنا خطوات تدويل ملف المياه مع إيران، مقال منشور على موقع جريدة الشرق، متاح على الرابط الإلكتروني:

https://asharq.com/politics

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/4/٣٠.

(٣٩) لمواجهة شح المياه.. جهود لاستخلاص حصص العراق المائية من مصادرها في تركيا وإيران، مقال منشور على الموقع الرسمي لمؤسسة الجزيرة، متاح على الرابط الإلكتروني:

https://www.aljazeera.net/politics/2021/10/6

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/4/٣٠.

(٤٠) حقي النداوي، النزاعات الدولية للمياه المشتركة في بلاد ما بين النهرين، المرجع السابق، ص١١٠.

(٤١) فجريمة تجفيف دجلة والفرات وتصحر العراق، وإحداث مجاعة وموت الثروة الحيوانية والزراعية وتعطيش السكان، واحتمال حدوث فيضانات مرعبة تقع ضمن مفهوم وأحكام الفقرة (ج) من المادة (٦) والفقرة (ك) من المادة (٧).

(٤٢) علي ضاري محمد، استراتيجيات مواجهة التغيرات المناخية في العراق، بحث منشور في مجلة ديالى، جامعة ديالى، العدد (٨٤)، العراق، ٢٠٢٠، ص

(٤٣) محمد عبد الرحمن الدسوقي، الالتزام الدولي بحماية طبقة الأوزون في القانون الدولي، مكتبة الحسامي، لبنان، بيروت، ٢٠١٣، ص ٤٦.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً- الكتب:

١- بشير الكبيسي، الصرر العابر للحدود عن أنشطة لا يحظرها القانون الدولي، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣.

٢- حقي النداوي، النزاعات الدولية للمياه المشتركة في بلاد ما بين النهرين، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣.

٣- زياد خليل حجار، الأمن المائي والأمن الغذائي العربي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩.

٤- سلمان شمران العيساوي، أزمة مياه الرافدين بين أطماع الجوار الجغرافي والقانون الدولي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٦.

٥- شاكر عبد العزيز المخزومي، في طريق العطش أزمة المياه في العراق والدول العربية، دار ورد الأردنية للنشر، عمان، ٢٠٠٦.

٦- عباس فاضل السعدي، جغرافية العراق، دار الجامعة للطباعة والنشر والترجمة، جامعة بغداد، ٢٠٠٨.

٧- عبد الملك خلف التميمي، المياه العربية (التحدي والاستجابة)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٦.

٨- محمد عبد الرحمن الدسوقي، الالتزام الدولي بحماية طبقة الأوزون في القانون الدولي، مكتبة الحسامي، لبنان، بيروت، ٢٠١٣.

٩- مصطفى محمد سلمان، مصادر المياه والحلول المستقبلية لحل مشكلة ندرة المياه- الأنهار والسدود والمياه الجوفية، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠٩.

١٠- نبيل السمان، حرب المياه من الفرات إلى النيل، دار المستقبل للدراسات والنشر والإعلام، القاهرة، ٢٠٠٠.

١١- يحيى حسن جديع، الأبعاد القانونية للمشاريع المائية التركية وتأثيرها على استحقاقات العراق المائية، مكتب رياض، بغداد، ٢٠١٦.

ثانياً_ الأبحاث والمجلات والدوريات:

١- آزاد جلال شريف، الأمن المائي لإقليم كردستان العراق، بحث منشور في مجلة سنتري براييني، العدد (١٣)، العراق، ٢٠٠٠.

٢- رحمن حسن علي المكصوصي، أحمد حسين ناصر، الحلول والخيارات الفنية والاقتصادية للازمة المائية في العراق، بحث منشور في مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة واسط، العدد (٦)، العراق، ٢٠١٢.

٣- سعد إبراهيم حمد، أثر المناخ على صناعة السياحة في العراق، بحث منشور في مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، المجلد (١٠)، العدد(٢)، العراق، ٢٠١٠.

٤- عدنان أحمد ثلاج، دراسة اقتصادية لواقع الموارد المائية في العراق وآفاقها المستقبلية، بحث منشور في مجلة زراعة الرافدين، جامعة الموصل، المجلد (٣٧)، العدد (٣)، العراق، ٢٠٠٩.

٥- علي ضاري محمد، استراتيجيات مواجهة التغيرات المناخية في العراق، بحث منشور في مجلة ديالى، جامعة ديالى، العدد (٨٤)، العراق، ٢٠٢٠.

٦- فؤاد قاسم الأمير، الموازنة المائية في العراق وأزمة المياه في العالم، دار الغد للنشر، بغداد، ٢٠١٠.

٧- مصطفى قيس حمادي جبر، الموارد المائية المتاحة في العراق وبوادر شحة المياه، بحث منشور في المجلة العلمية بكلية الآداب، جامعة طنطا، العدد (٤٩)، مصر، ٢٠٢٢.

٨- نصيف جاسم علي المطلبي، السياسة المائية الحالية والمستقبلية لدول أعالي الفرات وأثرها على العراق، بحث حول المياه، مركز الدراسات التركية، ٢٠١٧.

٩- يونس عبد الله الطائي، الأنهار المشتركة بين تركيا ودول الجوار الجغرافي وأثرها في العلاقات العربية التركية، بحث منشور في مجلة دراسات إقليمية، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العدد (١)، العراق، ٢٠٠٤.

ثالثاً- المراجع الإلكترونية:

١- الإسكوا، تقرير المياه والتنمية الثامن،، أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمياه في المنطقة العربية، منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، متاح على الرابط الإلكتروني: file:///C:/Users/zuher/Downloads/E_ESCWA_SDPD_2019_5-AR.pdf .

٢- : خزين المياه الاستراتيجي الحالي لدى العراق هو الاقل على مر تاريخه، مقال منشور على الموقع الإلكتروني:

https://www.nrttv.com/ar/detail3/12252 .

٣- لمواجهة شح المياه.. جهود لاستخلاص حصص العراق المائية من مصادرها في تركيا وإيران، مقال منشور على الموقع الرسمي لمؤسسة الجزيرة، متاح على الرابط الإلكتروني:

https://www.aljazeera.net/politics/2021/10/6.

٤- منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية، التقدم المحرز في مياه الشرب والمرافق الصحية

٥- منظمة الصحة العالمية، لاحق في المياه، متاح على الموقع الرسمي للمنظمة، على الرابط الإلكتروني:

https://sr-watersanitation.ohchr.org/pdfs/FactSheet35ar.pdf.

٦- تقرير الأمم المتحدة العالمي عن تنمية الموارد المائية في ٢٢ آذار ٢٠٢٣، متاح على الموقع الرسمي للمنظمة، على الرابط الإلكتروني:

https://www.unesco.org/en/wwap/wwdr/2020.

٧- اليونسكو، الموارد المائية جزء أساسي من الحل لمشكلة تغير المناخ، مقار منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، على الرابط الإلكتروني:

https://www.unesco.org/ar/articles/almward-almayyt-jz-asasy-mn-alhl-lmshklt-tghyr-almnakh.

٨- اليونيسيف، الجفاف الداهم: ندرة الماء تهدد الحياة والتنمية في العراق، تقرير منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، متاح على الرابط الإلكتروني:

https://www.unicef.org/iraq/ar.

٩- اليونيسيف، المياه وأزمة المناخ العالمية: ١٠ أشياء يجب أن تعرفها، مقال منشور على الموقع الرسمي للمنظمة، متاح على الرابط الإلكتروني:

https://www.unicef.org/mena/ar.

رابعاً- الاتفاقيات الدولية:

١- قواعد هلسنكي لعام١٩٦٦ بشأن استخدامات مياه الأنهار الدولية.

٢- اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧ المتعلقة باستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية.

٣- ميثاق منظمة الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥.

٤- اتفاقية منع الإبادة الجماعية ١٩٤٨.

٥- النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨.